mroftalp htehaB ni knil muideM

رجل مسافر إلى أهله وأجبرهم على الجماع

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته احسن الله اليكم رجل مسافر من مكان الاغتراب الى بلاده في يوم من ايام رمضان - 00:00:00

وعندما وصل الى اهله اجبرهم على الجماع في بداية النهار فما الحكم؟ جزاكم الله خير. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله الامين اما بعد فمنا الامور المتقررة المتفق عليها بين اهل العلم رحمهم الله تعالى - 00:00:17

ان الانسان يحرم عليه ان يجامع اهله في نهار رمضان هذا محرم باجماع العلماء لم يخالف في ذلك احد وبرهان التحريم ما في الصحيحين من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت - 00:00:37

قال وما اهلكك قال وقعت على اهلي وانا صائم قال فهل تجد رقبة تعتقها؟ قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين؟ قال لا قال فهل تجد ما تطعم به ستين مسكينا؟ قال لا - 00:01:00

فقال له اجلس فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بمكتل من تمر فقال اين السائل؟ قال انا يا رسول الله. قال خذ هذا فتصدق به قال اعلى افقر مني يا رسول الله؟ فوالله ما بين لابتيها اهل بيت افقر مني - 00:01:19

فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم وقال اطعمه اهلك فهذا الحديث يدل على ان الزوج لا يجوز له ان يجامع زوجته في نهار رمضان فاذا جئت من الاغتراب ووجدت اهلك صائمين في نهار رمضان فانه لا يجوز لك ان تفسد صيامهم او او ان تتسبب في هذا في هذا الافساد - 00:01:39

فانها مكلفة مأمورة من قبل ربها ان تكمل صيامها وان تجتنب جميع مفسداته فلا يجوز لك ان تكرهها ولا ان تقهرها على شيء من ذلك وبما انه حصل ذلك فحينئذ هذا الامر لا يخلو من حالتين - 00:02:03

وبالنسبة لها طبعا اذا كانت عالمة مطاوعة فانه يجب عليها ان تكفر كفارة مغلظة. وهي الكفارة المذكورة في هذا الحديث وهي ان تعتق رقبة فان لم تجد فتصوم شهرين متتابعين - 00:02:21

فان لم تستطع فتطعم ستين مسكينا. هذا بالنسبة هذا بالنسبة لها اذا كانت عالمة مطاوعة واما اذا كانت مكرهة او مجبورة او مقهورة او مغصوبة على امرها في هذا المفسد فانه لا شيء عليها في اصح قولي اهل العلم رحمهم - 00:02:39

الله تعالى لكن لابد ان تدخل في مسمى المكرهة شرعا يعني الا ان تكره على هذا الامر وعلى آآ فعله ولا يكون عندها شيء من الارادة ولا شيء من القدرة ولا الاختيار في دفعه - 00:02:58

فحين اذ لا شيء عليها لان المتقرر عند العلماء رحمهم الله تعالى ان مفسدات الصوم لا يترتب اثرها الا بالذكر والعلم قوى الارادة فهي غير مريدة لهذا الشيء ولكنها قهرت واكرهت عليه اكراها - 00:03:13

فان كانت عالمة مطاوعة فعليها الكفارة وان كانت مكرهة فلا شيء عليها هذا بالنسبة لها واما انت فالواجب عليك ان تتوب الى الله عز وجل من هذا الفعل ان تنتبه مرة اخرى بانه لا يجوز لك ان تسعى في افساد صيامها ولا في افساد صلاتها ولا في افساد شيء آآ من عباداتها - 00:03:31

لا يجوز لك ان تكون قاطع طريق فيما بينها وبين ربها عز وجل فاكمال الصوم هذا من حقوق ربها وحق ربها مقدمون على حقك فكان الواجب عليك ان تصبر وان تحتسب الاجر في الصبر وانما هي يعني لحظات يسيرة حتى يحل وقت جوازي وطئي - 00:03:55

ايكال لها فالانسان لا ينبغي له ان يستعجل في مثل ذلك وان يتقي الله عز وجل في مثل ذلك وان قلت هل علي كفارة مثلها؟ اقول اذا

كان جماعك حصل في يوم في يوم مجيئك من السفر وكنت مفطرا - 00:04:17
فانه لا شيء عليك الا التوبة والاستغفار. الا التوبة والاستغفار. لان القول الصحيح عند اهل العلم رحمهم الله تعالى ان ان من استحل حرمة رمضان بالمسوغ الشرعي فيجوز له ان يفطر بقية اليوم وانت افطرت في اول النهار بسبب السفر وهذا - 00:04:36
شرعي ولكن عليك التوبة والاستغفار لانك تسببت في افساد صيام هذه المسكينة. وبعض اهل العلم يرتب الكفارة عليك انت بعض اهل العلم قال يجب على من قهرها على الجماع وهي غير مريدة ان يتحمل ما وجب في ذمتها من الكفارة ولكن هذا في - 00:04:56
نظر فالكفارة امر يجب على الانسان الذي وقع في المخالفة بنفسه فلا يقوم غيره مقامه في هذه الكفارة. فاذا هذا هو الواجب عليك انما هو التوبة والاستغفار وعدم العودة لمثل ذلك. واما هي - 00:05:16
فعل التفصيل السابق ان كانت عالمة مطاوعة فعليها الكفارة وان كانت مقهورة او مجبورة فلا شيء عليها والله تعالى اعلى واعلم - 00:05:33